

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن تعديل بعض الاحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات ؛
وعلى قانون نظام الحكم المحلي الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلي ؛

قرر

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع توسيع ميدان المحطة بمدينة أسيوط بـ ١٠٠٠٠ متر مربع .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على العقارات اللازمة لتنفيذ هذا المشروع والبالغ جملة مساحتها ١١٩٧ مترا مربعا والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها بالمذكرة والرسم الهندسي والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٩ شعبان سنة ١٤٠١ (أول يولييه سنة ١٩٨١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٧٨ لسنة ١٩٨١

باعتبار مشروع توسيع ميدان المحطة بمدينة أسيوط محافظة أسيوط من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء على العقارات اللازمة له

سبق أن صدر قرار السيد / محافظ أسيوط رقم ١٥٤١ لسنة ١٩٧٥ باعتماد خطوط التنظيم بميدان المحطة بمدينة أسيوط بغرض توسيعه وجعل نهايته من الجهة القبالية مبنى محطة الأتوبيس حيث إن التخطيط الحالي للميدان لا يفي بالغرض المطلوب ولا بالزيادة المضطردة في حركة المرور بسبب زيادة عدد السيارات ، وقد استلزم تنفيذ التخطيط الجديد للميدان المذكور تقرير صفة النفع العام للمشروع ونزع ملكية بعض العقارات المبنية المحددة بأرقام تنظيم ١٠ و ٨ و ٦ و ٤ و ٤ فضاء ٦ و ٨ فضاء والبعض الآخر من أرض فضاء ضمن كردون المدينة وحدودها كما يأتي :

الحد البحري : ميدان المحطة بمدينة أسيوط .

الحد القبلي : حارة ماتوسيان .

الحد الشرقي : شارع خشبه سابقا وحاليا شارع الجيش .

الحد الغربي : شارع الانتكخانه .

وقد أفادت المحافظة بأن هذه العقارات ملك ورثة المرحوم / أحمد محمد خشبة وتبلغ جملة مساحتها ١١٩٧ مترا مربعا منها ٤٧٨ مترا مباني والباقي ٧١٩ مترا مربعا أرض فضاء هذا وجميعها أرض غير زراعية .

قامت المحافظة بأدراج مبلغ ٥٢٦٦٠ جنيه (اثنان وخمسون ألفا وستة وستون جنيا) على ذمة تعويض نزع الملكية سددت لمديرية المساحة بأسيوط ضمن الشيك رقم ٣٦١٢١٠ في ١٩٧٩/٥/١ .

وبعرض المشروع على المجلس التنفيذي لمحافظة أسيوط ووافق عليه بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/٤/٢٥ كما وافق عليه أيضا المجلس الشعبي المحلي للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/٥/١٨

ومن حيث إن حالة الضرورة التي تقتضي الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر تتمثل في مواجهة الزيادة المضطردة لحركة المرور حوصا على الأرواح وصونا للصالح العام .

لذلك - وإعمالاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزاع ملكية العقارات
سعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ، والقانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ في شأن
بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات والقانون رقم ٤٢
سنة ١٩٧٩ بإصدار قانون نظام الحكم المحلي وقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩
بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلي .
فقد أعد مشروع قرار رئيس الجمهورية المرفق .
برجاء التفضل بالموافقة عليه وإصداره ما

نائب رئيس مجلس الوزراء
دكتور / فؤاد محيي الدين

كشف

بيان ملك مشروع توسيع ميدان المحطة بمدينة أسيوط

موافق أو غير موافق	جملة أملاك	باقي المساحة	مقدار ما سينزع	اسم المالك
غير موافق	٤٠ ف		١١٩٧ متر مربع	امى أحمد محمد خشبة خوته

رئيس مركز مدينة أسيوط
(إمضاء)

مدير الإدارة الهندسية
(إمضاء)

يعتمد ما

محافظ أسيوط
(إمضاء)